قائمة الاسئلة

القانون الدولي العام-الثاني-النظام الموازي- الشريعة والقانون-الفترة الخامسة-درجة الامتحان (70)

أ.م.د/ علي الاعوج ، د / خالد الكميم

1) يعد القانون الاساسي لتنظيم المجتمع الدولي بمؤسساته المختلفة :
1) - قانون الاجراءات الدولية
2) - القانون الدولي الانساني
3) + قانون المنظمات الدولية
4) - القانون الدستوري الدولي

2) إذا ما أجرم فرد وأقدم على ارتكاب جريمة ضد الإنسانية فان القانون المختص بنظر جريمته وفقاً للقانون الدولي هو :
1) - القانون الدولي لحقوق الإنسان
2) - قانون الإجراءات الدولية
3) + القانون الدولي الجنائي
4) - قانون النزاعات المسلحة

3) حول علاقة القانون الدولي العام بالقانون الداخلي ؛ يرى انصار نظرية ثنائية القانون بعدم وجود أي علاقة بينهما ، ويعرف هذا التوجه بـ :
1) - المدرسة القاعدية
2) + المدرسة الوضعية الارادية
3) - المدرسة الاجتماعية
4) - النظرية المشتركة

4) حول اساس القانون الدولي العام جاءت مبررات ونقد هذه النظرية بأنها تتنافى مع المنطق وأنها تؤدي الى عدم استقرار الاوضاع القانونية في المجتمع الدولي ، وهذه هي نظرية :
1) + نظرية الارادة المنفردة
2) - نظرية الارادة المشتركة
3) - نظرية تدرج القاعدة القانونية
4) - نظرية التضامن الاجتماعي

5) إذا ما اتفقت دولتين على الإتجار بالمخدرات والاتجار بالبشر والقيام بالقرصنة البحرية ، فإن ذلك باطل وفق القانون الدولي تبعاً للإخلال بشرط في صحة عناصر المعاهدة وهو :
1) - اكتمال الشخصية القانونية للدول الاطراف
2) - ان تكون المعاصرة مكتوبة
3) - لزوم احداث آثار قانونية
4) + أن تبرم المعاهدة وفق قواعد القانون الدولي

6) قام ممثل مصر لدى الأمم المتحدة بنيويورك بالتفاوض مباشرة مع أمين عام الأمم المتحدة حول خطر سد النهضة الأثيوبي على مصر وطالب باسم مصر بنزول لجنة دولية لذلك ...ويكيف عمله هذا وفق القانون الدولي بأنه :
1) - يتوقف على الإجازة اللاحقة من دولته
2) - عمل يختص به رئيس الوزراء
3) + عمل صحيح ولا يحتاج إلى وثيقة تفويض
4) - العمل صحيح ان تم منحه وثيقة تفويض

7) اتفق رئيس الجمهورية اليمنية مع سلطان سلطنة عمان على إبرام اتفاقية الحدود اليمنية العمانية في مدينة صنعاء بتاريخ الأول من أكتوبر لعام 1991م .... تأتي هذه الصياغة والجزء في أقسام المعاهدة ضمن :
1) - الاحكام
2) + الديباجة
3) - الملحق
4) - البرتوكول

8) قام وزير الخارجية بالتوقيع على معاهدة إقامة علاقات دبلوماسية مع دولة أخرى، وتم تبادل الوثائق فعلاً، كما أن سياق عمل وتوجه الشخص القانوني الدولي هذا كان يعبر عن إعطاء التوقيع الأثر القانوني للمعاهدة، وعليه يترتب أن :
1) + المعاهدة ملزمة ولا تحتاج لتصديق
2) - ملزمة إن كان الموقع رئيس الدولة فقط
3) - لابد من مصادقة المجلس التشريعي
4) - كل الاجابات خاطئة

9) كان التصديق على المعاهدة في نظام فرنسا الإمبراطوري وإيطاليا الفاشية وألمانيا النازية ، قائماً على أن الجهة المختصة بالتصديق هي :
1) - السلطتين التنفيذية والتشريعية
2) - السلطة القضائية
3) + السلطة التنفيذية (رئيس الدولة)
4) - السلطة التشريعية

10) من حالات بدء سريان أو نفاذ المعاهدات خلاف حرية الدول في تحديد الدخول حيز التنفيذ الآتي :
1) - موافقة جميع الدول المتفاوضة
2) - الاتفاق على تحديد تاريخ معين
3) - الاتفاق على تاريخ بعد التصديق
4) + كل الإجابات صحيحة

11) أثناء توقيع الرئيس ياسر عرفات إتفاقية خاصة مع العدو حول مناطق في الضفة الغربية، تبين له فجأة أن العدو تلاعب في الخريطة وليس كما كان متفقاً بينهم، وعليه فإن العمل هذا باطل وهو من باب :
1) - الخطأ والغلط
2) - تأثير الإكراه على صحة المعاهدات
3) + الغش والتدليس
4) - تجاوز ممثل الدولة لسلطته

12) نظمت معاهدة بين اليمن والهند على استيراد وتعلم البرمجيات بين البلدين وذلك لمدة عامين، وانتهت الفترة ولم يتم التجديد، وعليه فان مصير المعاهدة قانوناً هو :
1) - تستمر وفقاً للعرف
2) + تعتبر المعاهدة منتهية
3) - تظل قائمة حتى تعلن أحد الدولتين انسحابها
4) - تستمر ما لم تتعلق بالدفاع والأمن

13) تنازعت السودان وجنوب السودان المنفصلة عام 2011م على حقوق مياه نهر صغير في صحراء بينهما، ولكن النهر أصيب بالجفاف نهائياً، وبالتالي فإن حكم النزاع يعتبر منتهياً وذلك:
1) + للاستحالة الموضوعية
2) - للاستحالة القانونية
3) - للعرف الدولي
4) - للخرق المادي

14) في اتفاقية الحدود اليمنية السعودية 2000م قام وزير خارجية البلدين آنذاك بعمل قانوني دولي موحد يكسب المعاهدة الحجية عند النزاع أمام محكمة العدل الدولية، وهذا الإجراء هو :
1) - تسجيل وإيداع الاتفاقية لدى الجمعية العامة
2) - التصديق على المعاهدة
3) + تسجيل وإيداع الاتفاقية في الأمانة العامة
4) - تسجيل وإيداع الاتفاقية لدى مجلس الأمن

15) أعلنت اليمن مدينة عدن منطقة حرة، وجرى طرح إعلان استثمار الرصيف البحري، وتم تعيين منطقة رصيف الميناء وفق معالم وأرقام دقيقة طولاً وعرضاً، ويأتي ذلك ضمن قاعدة :
1) - مبدأ عدم رجعية المعاهدات
2) - تنفيذ المعاهدات الدولية بحسن نية
3) - إحترام المعاهدات في القانون الداخلي
4) + تحديد النطاق الإقليمي للمعاهدة

16) إذا ما قررت اليمن المصادقة على أي معاهدة دولية فإن الأصل أن لها وفقاً للقانون الدولي كحق:
1) - أن تختار الوقت المناسب
2) - جواز التحفظ على بعض المواد
3) - حق رفض التصديق
4) + كل الإجابات صحيحة

17) في المعاهدات هو عملية ذهنية أو فعلية تهدف الى تحديد معنى النصوص وتوضيح النقاط الناقصة والاحاطة بمداها ونطاقها تمهيداً لتطبيقها على الواقع :
1) - التفسير الدولي القضائي
2) - التفسير الوطني للمعاهدات

3) + معنى التفسير
4) - التفسير المتطور والمعاصر

18) مصدر دولي قائم على السوابق القضائية ومن تصرفات دولية وغير دولية أو نتيجة لقرارات وتصرفات لمنظمات عالمية أو اقليمية :
1) - الاحكام القضائية
2) - المبادئ العامة للقانون
3) + الاحكام العرفية
4) - الفقه الدولي

19) الكيانات المتمتعة بالشخصية القانونية الدولية بدون خلاف هي :
1) - الدول كاملة السيادة
2) + الدول المستقلة والمنظمات الدولية
3) - الدول المحمية
4) - الدول المشمولة بالوصاية

20) إمكان مساءلة الفرد في جرائم القرصنة أو الاتجار بالبشر أو المخدرات هو تبعاً :
1) + لما جرى عليه التعامل الدولي المعاصر
2) - للمدرسة الحديثة
3) - للمدرسة الوضعية
4) - للمدرسة الواقعية

21) الثبات والتحديد يعني أن هناك شعباً يقيم فوق أرض بصفة دائمة وضمن إقليم محصور ضمن حدود واضحة المعالم ويتأتي هذا ضمن :
1) - شروط الاقليم
2) - عناصر الاقليم
3) + صفات الاقليم
4) - مشتملات الاقليم

22) هي أقاليم ناقصة السيادة تقرر وضعها تحت اشراف دولي طبقاً لميثاق الامم المتحدة لإدارة الاقاليم التي كانت خاضعة للانتداب :
1) - الدول التابعة
2) - الدول تحت الحماية الاختيارية
3) - الدول تحت الحماية الاستعمارية
4) + الدول المشمولة بالوصاية

23) عمل إنفرادي من جانب دولة يكون الغرض منه ضم أو استعمار دولة أخرى، وتلجأ اليه دولة الاستعمار لتفادي مقاومة الاقليم وتفادي معارضة الدول الأجنبية :
1) - الوصاية
2) - الحماية الاختيارية
3) + الحماية الاستعمارية
4) - الاتحاد الفعلي

24) وجود الدولة يكتمل بتوافر عناصرها الشعب والاقليم والسلطة السياسية، ولا يتوقف على ارادة الدول الأخرى ، وهذا في الاعتراف الدولي يأتي وفق نظرية :
1) + الاعتراف المقرر
2) - الاعتراف المنشئ
3) - الاعتراف الفردي
4) - الاعتراف الجماعي

25) تعتمد بريطانيا على أطر واضحة لمنح الاعتراف الدبلوماسي من خلال الاعتماد على مدى فاعلية السيطرة على أراضٍ معينة من قبل الدولة الناشئة، بينما تستعمل دولاً أخرى الاعتراف أداة لسياستها الخارجية ومنها :
1) - روسيا
2) + الولايات المتحدة الأمريكية
3) - فرنسا
4) - الصين

26) لزوم التماس الحلول لأي مشاكل بين الدول عن طريق المفاوضة أو التحقيق أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم أو التسوية القضائية، وكل هذا يتوافق مع الواجب الدولي وهو :
1) - احترام حقوق الإنسان
2) + تسوية المنازعات بالوسائل السلمية

3) - الامتناع عن الاعتراف بالتوسع الاقليمي
4) - تنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية

27) يعتبر الشرط الأساسي لجميع الحقوق وعدم وجوده سيؤدي الى زوال الشخصية القانونية الدولية لأي دولة :
1) - حق الحرية
2) - حق المساواة
3) + حق البقاء
4) - حق تقرير المصير

28) عمل دولي غير مشروع يشكل إعتداء على سيادة وحقوق الدول ، وقد يكون مالياً أو اقتصادياً ، أو عسكرياً ضمنياً أو صريحا ، مباشراً أو مقنعاً، وهو :
1) + التدخل المحظور
2) - سحب الاعتراف
3) - قطع العلاقات الدبلوماسية
4) - القرصنة

29) في رسم الحدود الطبيعية بين الدول في الأنهار، يكون خط الحدود هو خط وسط النهر ؛ بحيث يخضع لسيادة كل دولة نصف النهر المجاور لاقليمها بما فيه من جزر ، وهذا في حالة :
1) - النهر الصالح للملاحة
2) + النهر غير الصالح للملاحة
3) - النهر الداخلي
4) - النهر الصناعي

30) مرحلة ذات طبيعة فنية خالصة تقوم على تنفيذها لجان مختلطة من الخبراء والفنيين في مجالات الجغرافيا والمساحة واعداد الخرائط :
1) - تعيين الحدود
2) - تحديد الحدود
3) + تخطيط الحدود
4) - المفاوضات

31) يشترط لتحققه ان يكون وضع اليد على الإقليم هادئاً وعلى كافة الإقليم ولمدة طويلة :
1) - الإضافة
2) - الاستيلاء
3) - التنازل
4) + التقادم

32) عند مرور الغواصات أمام سواحل الدول لابد أن تكون فيه الغواصة طافية مظهرة علم دولتها، ويكون ذلك في:
1) - المياه الاقتصادية
2) + المياه الإقليمية
3) - المياه الداخلية للدول
4) - المياه المتاخمة

33) اذا ما قررت اليمن في الظروف العادية عمل مناورة حربية في الحديدة فإن لها وفق القانون الدولي قطع الملاحة الدولية مؤقتاً في ذلك الجزء من البحر، وذلك وفق القانون الدولي ضمن حق:
1) + وقف المرور البريء في المياه الإقليمية
2) - وقف المرور البريء في المياه الداخلية
3) - وقف المرور الحر في المياه المتاخمة
4) - وقف المرور العابر في المياه الاقتصادية

34) يمتد قياس المياه المتاخمة حول جزيرة سوقطرة اليمنية في بحر العرب وذلك ابتداء من :
1) - خط الأساس ولمسافة (12) كيلومتر
2) - شاطئ الجزيرة ولمسافة (٢٠٠) ميل بحري
3) + خط الأساس ولمسافة (٢٤) ميل بحري
4) - ساحل الجزيرة ولمسافة (١٢) ميل بحري

35) قامت جريمة قتل على سفينة مصرية تمر في المياه اليمنية، وامتد إطلاق الرصاص فيها بحيث قتل مواطن يمني على الساحل، وعليه فإن لليمن كأصل :
1) + أن تمارس الاختصاص القضائي الجنائي عليها
2) - أن تأمرها و حسب بمغادرة المياه الإقليمية

3) - أن تحاصرها وتحتجزها في عرض البحر وحسب
4) - أن تمارس الاختصاص القضائي المدني

36) إذا ما قررت اليمن إقامة جزيرة صناعية قبالة ميناء المخا، فإن حكم وجود الجزيرة يبقى ضمن حكم:
1) - المياه الداخلية
2) - المياه المتاخمة
3) - المياه الاقتصادية
4) + المياه الإقليمية

37) في كل الساحل اليمني ومنه ساحل حضرموت الطويل تمارس اليمن حقوقا دولية ضمن المياه المتاخمة ومن ذلك:
1) - منع فرض أنظمتها الضريبية والجمركية
2) - منع فرض قوانينها المتعلقة بالهجرة والصحة
3) - منع إنتشال الآثار من قاع البحر دون إذن
4) + كل الإجابات صحيحة

38) مضيق قائم بين دولتين شرق آسيا تكون طبيعياً ويربط بين بحرين عاليين واتساعه يزيد عن (٢٥) ميل بحري، وهو بذلك يدخل في الحكم بأنه :
1) - ينطبق عليه وصف المضيق الدولي
2) - ينطبق عليه حكم القناة
3) + لا يعتبر في حكم المضيق الدولي ويعد جزء من أعالي البحار
4) - يعتبر المضيق في حكم الخليج

39) استقر قضاء محكمة العدل الدولية بأنه ووفقا للقانون الدولي فإن الحصانة من الولاية القضائية منها والجنائية على حد سواء تشمل :
1) - الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين
2) - رئيس الدولة ورئيس الحكومة
3) - وزير الخارجية
4) + كل الاجابات صحيحة

40) اذا حدث ما يحول بين رئيس البعثة ومباشرة مهامه لبعض الوقت، فقد جرى العرف على أن تقوم الدولة الموفدة بتعيين :
1) + قائم بالأعمال بالنيابة
2) - قائمة بالأعمال
3) - وزير مفوض
4) - المستشار

41) لليمن حق رفع العلم الوطني على كل مباني سفاراتنا والطير الجمهوري على بوابات السفارات وسكن السفراء وسيارات السفارات ، ويأتي كل ذلك دوليا ضمن :
1) + حصانات مقر البعثة
2) - الحصانات الشخصية لأعضاء البعثة
3) - الحصانة لتيسير أعمال البعثة
4) - الإمتيازات الدبلوماسية

42) في حالات إستثنائية قد يعتقل الدبلوماسي أو يحتجز مادياً وذلك :
1) - تطبيقاً لقاعدة الدفاع عن النفس
2) - لمصلحة حماية الحياة الإنسانية
3) - حماية للدبلوماسي ذاته
4) + كل الإجابات صحيحة

43) في الاساس القانوني للحصانات والامتيازات الدبلوماسية يكون المبعوث الدبلوماسي نائباً عن رئيس الدولة في مباشرة الوظيفة الدبلوماسية ، وهذا وفق :
1) - نظرية الامتداد الاقليمي
2) + نظرية الصفة التمثيلية
3) - نظرية مقتضيات الوظيفة
4) - النظرية الحديثة

44) قام سفير فرنسا باستخدام سلاحه وقتل مواطنين في عاصمة نيجيريا، ولهول الجريمة بدأ تدارس الموقف الدولي حول تنازل الدولة المرسلة عن الحصانة القضائية عن ممثلها الدبلوماسي ، وتوقف الأمر على الآتي :
1) + لابد أنه يكون التنازل صريحاً في القضايا الجنائية
2) - يلزم أن يكون التنازل صريحاً في القضايا الجنائية والمدينة
3) - يجوز أن يكون صريحاً أو ضمنياً في القضايا الجنائية

4) - يكون صريحاً أو ضمنياً في القضايا الجنائية والمدينة

45) من آثار توتر وسوء العلاقات الدبلوماسية بين الدول إمكان حصول الآتي :
1) - طرد بعض المبعوثين أو طلب تخفيض أعضاء البعثة
2) - استدعاء رئيس البعثة الدبلوماسية
3) - قطع العلاقات الدبلوماسية
4) + كل الإجابات صحيحة

46) يقصد بالحماية الدبلوماسية :
1) - حماية اعضاء البعثة الدبلوماسية
2) + حماية مصالح الدولة ورعاياها المقيمين
3) - حماية الاجانب لدى الدولة المضيفة
4) - حماية الأقليات

47) في المسئولية الدولية يقصد بشرط (كالفو):
1) - طلب التعويض
2) - طلب وقف الضرر
3) - طلب الحماية الدبلوماسية
4) + التنازل عن الحماية الدبلوماسية

48) من صور جبر الضرر المترتب على المسئولية الدولية :
1) - الترضية أو التعويض الأدبي
2) - الرد أو التعويض العيني
3) - التعويض المالي
4) + كل الاجابات صحيحة

49) استقر الفقه والقضاء الدوليين على أن الدولة تتحمل تبعة المسئولية الدولية عن الأفعال غير المشروعة التي تصدر عنهم ما دامت قد ارتكبت على إقليم الدولة، ومسئولية الدولة هنا مسئولية تقصيرية ناشئة عن سيادة الدولة، والمقصود هنا :
1) + الأفراد العاديين أيا كانت جنسيتهم
2) - الثوار
3) - المتمردين
4) - الأقليات

50) لا يتصور قيام المسئولية الدولية ما لم تتوافر في الفعل شروط منها :
1) - ان يكون الفعل منسوباً الى الدولة
2) - أن يكون الفعل غير مشروع
3) - أن يترتب على الفعل غير المشروع ضرر
4) + كل الاجابات صحيحة